وزارة العــدل

قرار وزير العدل رقم ٣٥٧٠ لسنة ٢٠٢٦

وزير العدل

بعــد الاطلاع علــى القانــون رقــم ١١٤ لســنة ١٩٤٦ بتنظيم الشــهر العقارى ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٩٤٦/٨/١٤ ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لســنة ١٩٤٧ بشــأن التوثيق ولائحتــه التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٩٤٧/١١/٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لســنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشــهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار الســيد المستشــار وزير العدل الصادر فى ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها ودائرة اختصاصه ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢٢ مارس سنة ١٩٦٢ بشأن إنشاء فرع للتوثيق بمركز أرمنت يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالأقصر؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٦/٦/٢٢ ؛

قــرر :

(المــادة الأولــى)

ينشــأ فرع للتوثيق باســم (فرع توثيق مجمع الخدمات الحكومية بقرية المحاميد بحري) يتبع مكتب الشــهر العقارى والتوثيــق بالأقصر، ويكون مقره بمجمع الخدمات الحكوميــة بقريــة المحاميد بحرى مركز شــرطة أرمنت محافظة الأقصــر، ويقوم بكافة أعمــال التوثيق المختلفة فيما عدا ما اســتوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانــى أو النوعي، فيظل انعقاد الاختصاص بشــأنه لفرع التوثيق المختص مكانيًا أو نوعيًا.

(المـادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويُعمل به اعتبارًا من ٢٠٢٦/٦/٣٠

صدر فى ٢٠٢٦/٦/٢٤

وزير العدل

المستشار/ محمود حلمى الشريف